

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 514 | مقلديه في مذهبه ، وعاء ابن الصلاح بأنه لا يورد ذلك احتجاجا بالخبر على غيره ، | بل يذكر لأصحابه قيام الحجة عنده على الحكم ، وقد عرف من روى عنه | واختاره إمام الحرمين ، ورجحه الرافعي في ' شرح المسند ' . | | ( وهذا ) أي القول الأخير ، ( ليس من مباحث علوم الحديث ) أي وإنما ذكره | استطرادا ، وموافقة للمقام استشهدا . ( واء الموفق ) . | \$ ( [ مجهول العين ] ) \$ | | ( فإن سمي الراوي ) أي ووثقه ، ( وانفراد راو واحد بالرواية عنه ، فهو | مجهول [ 124 - ب ] العين ) وهذا أحد قسمي المقل من الحديث الذي أشار | إليه هناك بقوله : ولو سمي . وإنما ذكره هنا توطئة لقوله الآتي : أو اثنان ، وإلا | فيكفيه أن يقول فيما قبل : وقد يكون مقلا ، وهو مجهول العين . وتسمية الراوي | المنفرد المسمى بالمجهول العين مجرد اصطلاح . | | قال التلميذ : في مجهول العين [ خمسة أقوال صح بعضهم عدم القبول . |